معلوم كما افاده بعض المحققين ق باعتبار اشتمالها عليه اي علي الحق
بمعني المطابقة اي كما هو المراد هنا فان المراد هدية للدين المشتمل علي المطابقه
للواقع هذا والظ ان الحق بمعني المطابقة مصدر حق اذا ثبت والحق الذي يحمل الاقوال
وما عطف عليها ليس هو الحق المصدر يعني يحتاج الي الاشتمال الذي ذكره الش بل
هو اسم فاعل اصله حاقق اي ثابت مطابق حذفت الالف وادغم تخفيفا كما قالوا
اصل رب راب واعلم ان اصل قوله يطلق علي الاقوال الخ من كلام السعد علي
العقايد عند قول المتن قال اهل الحق لكنه اتي به بعد تفسير الحق بنفس الحكم
المطابق واما المطابقة فجعلها اخر الكلام تفسير التحقيقة فاحال الش الكلام
وتصرف فيه ولنوضح لك الاشتمال فهو في الاقوال علي كلام السعد من اشتمال الدال
علي المدلول وعلي كلام الش علي صفة المدلول وكذا العقايد ان حملتها علي القضايا
وان حملتها علي النسب لم يحتج الي اشتمال علي تفسير السعد وعلي تفسير الش من
اشتمال الشيء علي متعلق صفته وان حملتها علي الاعتقادات الذي هو المعني
المصدري كان من اشتمال الشيء علي متعلقه علي تفسير السعد ومن اشتمال
الشيء علي صفة متعلقه علي كلام الش وكذا القول في الاديان والمذاهب فانها
تطلق علي المعني المصدري اعني التدين والذهاب وعلي القضايا والنسب
ق محمد بحذف تنوينه للوزن كتسكين باالعاقب ولك ان تجعل حذف التنوين
للاضافة بناء علي انه من اجتماع الاسم واللقب لما في العاقب من الاشعار بالمدح ق
بدل من نبي شيخنا في الحاشية ما نصه فان قلت يشكل جعله بدلا مما تقرر
في العربية ان المبدل منه في حكم الطرح قلت انما يعنون به من جهة المعني غالبا
دون اللفظ بدليل جواز ضربت زيدا اباه اذ لولم يوت بزيد اصلا لما كان
للضمير ما يعود عليه اهـ ولعل روح الجواب قوله غالبا والا فالقصد اللفظي
لا ينفع هنا والاحسن ما قرره بالتسليم وان المقصود بالصلاة محمد لا مطلق
نبي وهذا لا ينافي ان وصف النبوة مقصود للثنا والمدح وعبارة المص في الش
بيان لنبي وبدل منه وهو اما علي اعراب الزمخشري مقام ابراهيم بيان لآيات فلا يقول
باشتراط النحاة موافقته تعريفا وتنكيرا او اراد كما رايت بطريقة البيان اللغوي

اي

اي ما بين المراد وعطف البدل تفسير ق مخصص له اصله للمص وفيه
ان التخصيص من وظايف النعت ورايت بطرته ما نصه لان الشافعي نص
علي ان البدل من المخصصات اهـ قلت الذي في جمع الجوامع والمحلي ما نصه
الخامس من المخصصات المتصلة بدل البعض من الكل كما ذكره ابن الحاجب
نحو اكرم الناس العلما ولم يذكره الاكثر وصوبهم الشيخ الامام والد
المص لان المبدل منه في نية الطرح فلا تحقق فيه لمحل يخرج منه فلا تخصيص
به اهـ وترجيع ما هنا البدل البعض بالالتفات لعموم نبي فحد ذاته والظ
في مثله انه بدل كل نظرا الي ان المراد بالنبي ابتدا هو محمد صلي الله عليه وسلم
وفي حاشية شيخنا ما نصه مخصص له اي مقيد اذ لا عموم هنا او واراد
نفي العموم الاصولي اي استغراق اللفظ من غير حصر لان نبي نكرة في سياق
الاثبات لا تشمل فهي من باب المطلق ق منقول لما ان المعني الاصلي كلي يصطلح
له في المخاطبات فيقدم ويقابله المرتجل لا بمجال علميته اي سرعتها ومن
البعيد القول بارتجال جميع الاعلام استبعاد الملاحظة النقل وابعد
منه تكلف ان جميعها منقول ق المضعف مكرر العين وليس المراد المضعف
التصريفي بمعني ما كانت عينه ولامه من جنس واحد كمس وظل ق
سمي به اي سماه جده وقيل امه امرت بذلك بين اليقظة والنوم ويحتمل
ان الخلاف لفظي وان لكل مدخلا والتسمية يوم السابع وقيل ليلة
الولادة وجمع بانه اخذ في شانها يوم الولادة واتممت يوم السابع
والمسمي حقيقة هو ربه وهو اشرف اسمايه ولذلك قرن بالاسم الاعظم
في الشهادتين وبما علمت من ان المسمي حقيقة هو الله وانه الهم جده
بل واظهره قبل في الكتب ثم قرر في الشرع علم انه بتوقيف شرعي فان
اسماه صلي الله عليه وسلم توقيفية كتب العلامة النفراوي علي طرة
شرح المص باتفاق واما اسماه تعالي ففيها خلاف والراجح انها توقيفية
والفرق بينهما ان النبي صلي الله عليه وسلم بشر فربما تسوهل فيه فسدت
الذريعة باتفاق واما مقام الالوهية فاجل محترم فقيل فيه بعدم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)